الجمهورية اللبنانية

وزارة الداخلية والبلديات بلدية صور

طلب ربط مجرور المياه المبتذلة بالمجرور العام

نطلب الموافقة على ربط مجرور المياه المبتذلة للعقار رقم، الواقع في منطة
المستندات المرفقة:
إفادة عقارية لا يعود تاريخها لأكثر من ثلاثة أشهر.
□ نسخة مصدقة عن خريطة المساحة العائدة للعقار.
□ نسختان عن الخرائط العائدة للبناء وتتضمن:
 خريطة تبيّن كيفية ربط البناء بالمجرور العام مقياس 500/1 أو 1000/1.
 مسطح الطابق الكائن بمستوى الأرض مبين عليه كافة التمديدات الصحية المزمع القيام بها لربط مجارير المياه
المبتذلة بالمجرور العام مقياس 100/1.
 مسطحات كافة الطوابق مبين عليها كافة التمديدات الصحية مقياس 100/1.
- مقطع عمودي للبناء يبين التجهيزات الصحية مقياس 100/1.
ملاحظات:

خاص بالبلدية

نأكد من توفر جميع المستندات المطلوبة.	سجل الطلب بتاريخ بعد ال
	توقيع الموظف*:
	*إن توقيع الموظف لا يعني موافقة البلدية على قانونية المرفقات المقدمة

طلب ربط مجرور المياه المبتذلة بالمجرور العام

المستندات المطلوبة:

- 1. طلب موقع من صاحب العلاقة أو من ينوب عنه قانوناً.
 - 2. إفادة عقارية لا يعود تاريخها لأكثر من ثلاثة أشهر.
 - 3. نسخة مصدقة عن خريطة المساحة العائدة للعقار.
 - 4. نسختان عن الخرائط العائدة للبناء وتتضمن:
- خريطة تبيّن كيفية ربط البناء بالمجرور العام مقياس 500/1 أو 1000/1.
- مسطح الطابق الكائن بمستوى الأرض مبين عليه كافة التمديدات الصحية المزمع القيام بها لربط مجارير المياه المبتذلة بالمجرور العام مقياس 100/1.
 - مسطحات كافة الطوابق مبين عليها كافة التمديدات الصحية مقياس 100/1.
 - مقطع عمودي للبناء يبين التجهيزات الصحية مقياس 100/1.

الرسوم المتوجبة:

رسم طابع مالي: 1,000 ل.ل.

مهلة الإنجاز:

خمسة أيام سنداً لتعميم وزير الداخلية والشؤون البلدية والقروية رقم 99/8.

ملاحظات: المرسوم رقم 1933/2761 المادة 10 و 11 (التعليمات المتعلقة بتصريف المياه المبتذلة والمواد القذرة).

- 1 على أصحاب المباني أن يقوموا على نفقاتهم الخاصة بوصل قساطل مياههم المبتذلة بالمجرى العام مع مراعاة الأنظمة المحلية الصادرة في هذا الشأن.
- 2- لا يجوز تصريف المياه الصناعية المبتذلة في المجاري إلا بترخيص من الإدارة التي أنشأتها وبموافقة مديرية الصحة ويجوز أن يحتم تطهير هذه المياه مقدماً.